# الجريدة الرسمية

# للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

151 نوفمبر 2001 السينة 43 العيدة 1010

# 532

# 2 - مراسيم، مقبورات، قبرارات، تعميدمات

# رئاسة الجمهورية

		نصوص تنظيمية:
474	مرسوم رقم 153- 2001 يتخمن افتتاح دورة فوق العادة للجمعية الوطنية:	2001/10/28
474	مرسوم رقم 154 - 2001 يتضمن اختتام دورة فوق العادة للجمعية الوطنية.	2001/11/1
		نصوص مختلفة:
474	مرسوم رقبع 207- 2001 يقضي بتعيين محافظ مساعد للبنك الموكزي الموريتاني.	2001/5/30
474	مرسوم رقم 155 - 2001 يقضي بتعيين الوزير الأول.	2001/11/4
	وزارة الدفاع الوطني	
		نصوص مختلفةك
474	مقرر يرقم 0345 يقضي بمنح شهادة نقيب لضابط	2001/10/03
474	مقور رقم 64 03 يقضي بمنح شهادة نقيب لضباط.	- 2001/10/03
475	. مَثْرَزَ رَقَرَ 807 يَيْتِنِي بِمِنْمُ شَهَادَةَ نَقِيبُ لِصَابِط.	2001/10/10

A75	مقرر رقم 808 يقضي بمنح شهادة نقيب لضابط.	2001/10/10
THE S		2001/10/10
	وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	•
		نصوص مختلفة:
475	مقرر رقم 0291 يقضي بتعيين بعض وكلاء الحماية المدنية.	2001/8/02
	وزارة المالية	
		نصوص مختلفة:
476	قرار رقم 539 يقضي بمنح اعانة، لادارة البحوث والستندات.	2001/8/15
477	مقرر رقم 719 يقضي بترسيم بعض الاداريين من السلك المالي المتدربيين بوزاة المالية.	2001/8/19
بي والمحيط	قرار رقم 558 يتعلق بدفع متأخرات مشاركة موريتانيا في ميزانية مجموعة افريقيا الكاري	2001/8/22
477	الهادي. اللهادي المادي المادي اللهادي المادي اللهادي المادي اللهادي المادي المادي المادي اللهادي الماد	
478	قرار رُقَمْ 559 يقضي بمنح مُبالغ للجامع الكبير بالعاصمة.	2001/8/22
ت الرساميل	مقرر رقم 240 يقضي بتعيين بعض مفوضي الحسابات لدى المؤسسات العمومية والشركات ذا	2001/8/13
478	الع <b>مومية.</b> المنافرة	
479	مقرر رقم 0315 يتضمن ترسيم اداري من السلك المالي (اختصاص معلوماتية).	2001/8/27
479	قرار رقم 649 يسمح بدفع تمديد مالي للمفوضية المكلفة بحقوق الانسان ومكافحة الفقر والدمج.	2001/10/01
479	قرار رقم 668 يسمح بدفع مساهمة للمنظمة الدولية للحماية الدنية.	2001/10/31
4 + 1, 1 + 1	وزراة الشؤون الاقتصادية والتنمية	
		نصوص تنظيمية
480	ر رقم 0168 متعلق بالاطار القانوني والمؤسسي لمشروع الدعم المؤسسي المتعدد القطاعات.	2001/3/21 مقر
480	مقرر رقم 676 يقضي بانشاء لجنة لتابعة مشروع الاستصلاح الريفي في واحات آدرار	2001/8/12
	. وزارة الصيد والإقتصاد البحري	
		نصوص تنظيمية
480	مقرر رقم 288 يقضي باغلاق منطقة صيد.	2001/5/02
	وزارة المعادن والصناعة	
		نصوص مختلفة
481	مقرر رقم 282 يقضي بالترخيص في اقامة وحدة لتحويل وّحفظ الخضروات في كيهيدي.	2001/4/25
	وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة	
• • •		نصوص مختلفة
481	مقرر رقم 280 متعلق بانشاء لجنة ادارية متساوية التمثيل.	2001/4/24
482	مقرر رقم 0292 يقضي بتعيين كاتب شؤون خارجية (سلك دبلوماسي) متدرب.	2001/8/02
482	مقرر رقم 0308 يقضي بتعيين بعض اساتذة التعليم الفني.	2001/8/22
	- إشعارات	
	أعلانات .	

4.-

# 2- مراسيم. مقبررات؛ قبرارات، تعميدمات 🕯

# درثاسة الجمهوية

نصوص تنظيمية

مرسسوم رقسم 153- 2001 صادر بستاريخ 2001/10/28 يتضمن افتتاح دورة فوق العادة للجمعية الوطنية

المادة الاولى: تفت تح دورة فوق العنادة لملجمعية الوطنيّة يسوم الخميس الموافق ل01 نوفم بر 2001 عند الساعة العاشرة

مرسوم وقم 154- 2001 صادر بتاريخ 2001/11/1 يتضمن اختتام دورة فوق العادة للجمعية الوطنية

المادة الاولى: تختتم الدورة فوق العادة للجمعية الوطنية يوم الاحد الموافق 4 نوفمبر 2001

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال وفي الجريدة الرسمية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 079- 2001 صادر بتاريخ 5/30/2001 يقضي بتعيين محافظ مساعد للبنك المركزي الموريتاني

المادة الاولى: يعين السيد/ عبد الرحمن ولد علي محافظاً مساعداً. للبنك المركزي الموريتاني

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 155- 2001 صادر بتاريخ 2001/11/4 يقضي بتعيين الوزير الأول

النادة الأولى: يعين السيد/ الشيخ العافيه ولد محمد خونا وزيرا الولاد.

المائة الثانية: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال وفي الجراءات الاستعجال وفي المجروبية الرسمية

#### وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0345 صادر بـتاريخ 2001/10/03 يقضي بمنح شهادة نقيب لضابط

المادة الاولى: تمنح شهادة نقيب للملازم اول محمد ولد عبد الرحمن رقم 84405 وذلك اعتبارا من يوليو 2001

المادة الثانية: يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

عقرر رقم 0346 صادر بتاريخ 2001/10/03 يقضي بمنح شهادة نقيب لضباط

المادة الاولى: تمنح شهادة نقيب للملازمين الاوائل التالية اسماؤهم وذلك اعتبارا من فاتح اغسطس 2001

الرقم	الرتبة	الأسم الكامل
92361	1/4	المهدي ولد محمود
6471	=-=	احمد ولد عبد الله ولد اعل
90786	=-=	احمد ولد سيد احمد ولد اكنيت
84607	=-=	عَبد الرحمن ولد مين
90359	=-=	الداه ولد اسويد
89.729	=-=	محمد فال ولد احمد احمد
85647	=-=	محمد الختار ولد سيدي
81495	=-=	اتراوری دمیا
85612	*=-=	محمد لمين ولد شيخن
85580	_='-=	اندي جيبي عثمان
93196	=-=	: الحسن ولد الرقاد ولد اعل
83591	=-=	سيداتي ولد اب
87638	=-=	محمد الأمين ولد عالي
83461	=-=	اعمر ولد امبيريك
84413	=-=	جب مامادو حمادي
85099	=-=	المصطفى ولد العلوم
6174	=	محمد محمود ولد الأمان

82730	=-=	سيدبى ولد محمد ولد دوس
83436	=-=	الصطفى ولد التقي
84486	=-=	باخالدو عمار
81176	=-=	صو عال عبد الرحمن
801067	=-=	تانديا شيخنا
88842	=-=	الشيخ ماالعينين ولد محمد فاضل
90767	=-=	باب ولد الشيخ
6772	=-=.	حمود ولد باب
87445	=-=	بدي ولد سيد
89733	=-=	محمد الامين ولد يحي
		4

المادة الثانية: يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

شماد ولد محمدن

84369

مقرر رقم 807 صادر بـتاريخ 2001/10/10 يقضي بمـنح شهادة نقيب لضباط

المادة الاولى: تمنح شهادة نقيب للضباط التالية اسماؤهم وارقامهم ونلك حسب التواريخ البينة.

انطلاقًا من 09 يونيو 2001: للملازم الاول البحري باهارونا صمبا رقم 93194

انطلاقا من 21 يونيو 2001: للملازم الاول البحري سيد احمد ولد صمباره رقم 88833

المادة الثانية: يكلف قائد الاركان الوطعية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

منسرر رقم 808 صارد بالتاريخ 2001/10/10 يقضي بمانح شمادة نقيب لضابط

المادة الاولى: تصنح شهادة نقيب للملازم الاول محمد محمود ولد سيدي احمد رقم 85070 اعتبارا من 22 فبراير 1998. المادة الثانية: يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

### وزارة الداخلية والبريد والواصلات

#### تصوص مختلفة:

مقرر رقم 0291 صادر ستاريخ 02 /8/2001 يقضي بتعيين بعض وكلاء العماية المدنية

الحادة الاولى: يعين الاشخاص التالية اسماؤهم الناجحون في مسابقة الاكتتاب الخارجي بوصفهم مختصصين رجال واطفاء (عمال مؤهلين) متدربين رتبة اولى (ع.ق. 280) بدون اقدمية وذلك اعتبارا من 1/3/1/200.

الربتة الاسم الكامل تاريخ ومحل التخصص الميلاد العزيز 39 /5/13 و بتاريخ 5/13 خياطة 1971 صال 1971كركور 1971 /4/2 نجارة 1983 ميال 1970 كرمسين بلال 1983 ميانة 1979 كرمسين الميادي 1979كيفه 1979 ميانة 1983 ميانة 1979 كيفين در ولد 1979كيفه 1983 (2/03 ميانة 1983 الهواتف 1983 الهواتف تميدغة	التخصص
صال 1971كركور 1971م 1971 نجارة ميتالي ولد 12/31/ 1983 1970 بلال 1983 كرمسين كرمسين ميتاليخ 1972/ سباكة الكيدي 1979كيفه 1979 1979 ميانة 1983 1979 الهواتف 1983 1979 الهواتف	
حيتالي ولد 1970/ 1983 1970 نجارة 1983 مين بلال 1970 مين كرمسين كرمسين اسماعيل 7/20 بتاريخ 7/24 سباكة 1979 ميانة 1979 كيفه 1979 عيانة 1983 الهواتف 1983 1979 الهواتف	خياطة
بلال 1970 كرمسين كرمسين كرمسين كرمسين اسماعيل 7/20 بتاريخ 7/24 سباكة 1979 انكيدي 1979كيفه 1979 5 بتاريخ 2/03/ صيانة الويمين 1983 1979 الهواتف	
كرمسين كرمسين اسماعيل 7/20 /7/24 سباكة 1979 الكيدي 1979كيفه 1979 عيانة دولد 7/20 / 5 بتاريخ 2/03 صيانة الويمين 1983 (1979 الهواتف	نجارة
اسماعيل /7/20 بباكة /7/24 سباكة /7/24 سباكة /1979 الكيدي /1979كيفه /1979 / بتاريخ /2/03 صيانة /1983 / الهواتف	
انكيدي 1979كيفه 1979 دولد 1975/ 5 بتاريخ 2/03/ صيانة الويمين 1983 الهواتف	
دد ولد , 7/20/ 5 بتاريخ 2/03/ صيانة آلويمين , 1979 1983 الهواتف	سباكة
آلويمين 1979 الهواتف	
	صيانة
تميدغة	الهواتف
	<u> </u>
صال محمدو 12/17/ 1 بتاريخ 1/19/ ميكانيكا	ميكانيكا
بوبو 1970اطار 1971	
مامادو عبد الله   12/31/ 5 بتاريخ 2/23/ بناء	بناء
ىر 1979كىفە 1992	
عيشة بنت   3/26/ 239 بتاريخ 03/ خياطة	خياطة
افکو 1979/4 1979	
انواكشوط	
جينك موسى 1/17/ 63 بتاريخ 1/20/ بناء	بناء
1969 1969	
انواكشوط	
احميد ولد 12/31/ 307 بتاريخ 24/ ميكانيكا	میکانیکا

	1978/10	1969واد	احمد عمار
	1270/10		احمد عمار
		الناقة	
يبحرك	101 بتاريخ 28/	19,22	صو عثمان جاه
آليات	1970/09	' 1970مقامة	
نجارة	. 855 بتاريخ 28/	/8/25	حوب مادو
	1970/08	1970	كاك
		انواكشوط	
بناء	76 بتاريخ 99/	/12/31	جوب منتقي
	1981/08	1967بوغی	
محرك	173 بتاريخ 11/	./6/13	ابرا توری
آليات	1973/07	1973بوغي	

المادة الثانية: سيتم نشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

# وزارة الالية

نصوص مختلفة

حون في

واطفاء

اقدمية

خياظة

نجارة

سباكة

صيانة

الهواتف

مبكانيكا

خباطة

ميكانيكا

قرار رقم 539 صادر بتاريخ 2001/8/15 يقضي بمنح اعانة الادارة البحوث والستندات

المادة الاولى: يسرخص بدفع مبلغ: خمسون مليون اوقية. (50.000.00) اوقية لفائدة مكتب البحوث والمستندات بعنوان الحسابات الخاصة.

المادة الثانية: تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لعام 2001 الميزانية 1 الباب 99 الفصل 01 الفرعي 01 الجزء 2 المادة 9 الفقرة 02 وبتم تحويل هذه المبالغ الى الحساب رقم: 280224 لفتوح باسم مكتب البحوث والمستندات في سجلات البنك الوطني لموريتانيا.

المادة الثالثة: يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة العامة والمحاسبة العمومية كل فيما يعينه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 719 صادر بتاريخ 19 /2001/8 يقضي بترسيم بعض الاداريين من السلك أكالي المتدربيين بوزاة المالية

المادة الاولى: يرسم الادارييون من السلك المالي المتدربون من الدرجة الثانية الرتبة الاولى (العلامة القياسية 760) منذ 27 يونيو 2000 التالية اسماؤهم:

كاداريين من السلك المالي الدرجة الثانية الرتبة الاولى (ع.ق. 760) ابتداءا من 2001/06/27 مع اقدمية سنة.

71936 Q سيد احمد ولد شيخنا

71937 R مختار ملال ديا

71938 S وسمان ممدو باء

71939 T محمد المختار ولد محمد عبد الله

الحسن ولد احمد ولد إحمدن  $71940~\mathrm{U}$ 

71941 W الشيخ التراد ولد عبد القادر 🔌

71942 X با كلل ولد عبد الله

7 71943 Y محمد الامين ولد لرابط

71944 Z سيد ولد اعلى الملقب جمال عبد الناصر

71945 A ولد احمد عيش يعقوب

71946 B اعل ولد سيد هيب

71947 C ولد حمدو امحمد

محمد الحسن ولد اعمر ولد امبارك 71948 D

المادة الثانية: ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 558 صادر بتاريخ 2001/8/22 يتعلق بدفع متأخرات مشاركة موريتانيا في ميزانية مجموعة افريقيا الكاريبي والمحيط الهادي

المادة الاولى: يوضع تحت تصرف الامانة العامة لمجموعة افريقيا الكاربي - المحيط الهادي مبلغ سبعة ملايين وسبعمائة واربع وثمانين الف اوقية (7.784.000) ويمثل متأخرات المساهمة في ميزانية المنظمة.

المادة الثانية: يتم رصدهذا المبلغ من ميزانية الدولة لسنة 2001 الباب 99 الفصل الفرعي 61 الجزء 04 المادة البند 310.052.09.51.50 وسيتم تحويله الى الحساب رقم

المفتوح لدى بنك بروكسل الواقع في: Lambert Rond المفتوح لدى بنك بروكسل الواقع في: Point R Schuman 81040

المادة الثالثة: يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة والمحاسبة العمومية كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 559 صادر بتاريخ 2001/8/22 يقضي بمنح مبالغ للجامع الكبير بالعاصمة

المادة الاولى: يرخس بدفع مبلغ اثناء عشر مليون (12.000.000) اوقية لفائدة الجامع الكبير المسمى مسجد السعودية بالعاصمة.

المادة الثانية: تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لعام 2001 الباب 99 الفصل 01 الفصل فرعي 01 الجزء 2 المادة 9 البند 02

المادة الثالثة: يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة العامة والمحاسبة العمومية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 240 صادر بتاريخ 2001/8/13 يقضي بتعيين بعض مفوضي الحسابات لدى المؤسسات العمومية والشركات ذات الرساميل العمومية

المادة الاولى: يعين اعتبارا من السنة المالية 1998 الخبراء المحاسبون التالية اسماؤهم خبراء محاسبين لدى المؤسسة العمومية والشركات ذات الرساميل العمومية التالية:

المؤسسات مفوضو الحسابات

الشركة الموريتانية للاتصالات (موريتل) سيد محمد ولد

الشركة الموريتانية للبريد (موريبوصت) صالح ولد عوبيد

نافتك محمد الامين ولد خيري

الشركة الوطنية للمياه لمام ولد ابنو

محمد محمول وليد الشرقة

الشركة الموريتانية للكهرباء (صوملك) مستعزيز ولد اميشين

الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) -سيدي محمد ولـد

محمد الامين

. يحي ولد بشير

ميناء نوانيبو المستقل سيد احمد ولد حبت

صالح ولد عوبيد

ميناء نواكشوط الستقل احمد شيريف وليد شيخنا

عبد الله ولد ددي

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي احمد يحي ولد محمد فاضل

الشركة الوريتاينة للصناعة والتكرير (صومير) مولاي الزين ولا الزين ولا ودادي

الشركة الجزائراية الموريتانية للصيد (ألمان) يوسف جالو الشركة الموريتانية لتسويق السمك الطالب محمد ولد

لرابط

عبد الله ولد ددي

الشركة الوطنية للايراد والتصدير (سونمكس) صمبا ديوم با احمد الهيبة ولد الصادق

الخطوط الجوية الموريتانية يحى ولد بشير

عبد الله ولد ددي

شركة البناء والتسيير العقاري في موريتانيا الطالب محمد ولد

(سوكوجيم) لمرابط

عزيز ولد اميشين

الشركة الموريتانية للغاز (سوماغاز) كالموريتانية للغاز الموماغاز)

الشركة الموريتانية الليبية للموارد البحرية (ماليموريم) محمس

محمود ولد الشرفة

شركة عبارات روصو - محمد ولـد محمد

فإل

بنك شنقيط مسولاي السزين ولمد

ودادي

477

فه يشين مـد ولـد ن شير

شيخنا

عمد فاضل

لاي الزين

حمـد ولـد

د ددي يوم با

بشیر د ددي

دق

عمد ولد

امیشین الو ) محمـــد لد الشرفة

لىد محم

ل بن وَكُدُ

مؤسسة موانئ احمد الهيبة ولد

خليج الراحة صمب ديوم با

شركة مذابح نواكشوط يحي ولد بشير

المؤسسة الوطنية لصيانة الطرق محمدولد محمد فال

لمام ولد ابنو

المطبعة الوطنية احمد شريف ولد

شيخنا

مؤسسة الاوقاف الطالب محمد ولـ د

لموابط

سوق السمك بنواكشوط سيد احمد وليد

حبت

احمد يحي ولد محمد فاضل

المادة الثانية: يلغي هذا المقرر الذي يصبح نافذا اعتبارا من فاتح يناير 2001 ويحل محل كافة الترتيبات السابقة المخالفة وخاصة تلك الواردة في المقرر 0093/ الصادر بتاريخ 17 مارس 1998.

المادة الثالثة: يكلف مدير الوصاية على المؤسسات العمومية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 0315 صادر بتاريخ 2001/8/27 يتضمن ترسيم اداري من السلك المالي (اختصاص معلوماتية).

المادة الاولى: يبرقم السيد عبد العزيز ولد الفيل ولد داهي الرقم الاستدلالي 43076 اداري من السلك المالي (اختصاص معلوماتية) متدرب منذ 92/9/1 اداريا من السلك المالي درجة ثانية رتبة اولى  $(3.5^{\circ})$  وذلك اعتبارا من 92/9/1 مع اقدمية سنة.

المادة الثانية: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 649 صادر يتاريخ 2001/10/01 يسمح بدفع تمديد مالي للمفوضية المكلفة بحقوق الانسان ومكافحة الفقر والدمج المادة الاولى: يسمح بدفع تمديد مالي قدره اثنان وعشرون مليون اوقية (22،000،000 اوقية) للمفوضية المكلفة بحقوق الانسان ومكافحة الفقر والدمج.

المادة الثانية: تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 2001 الباب 99 الفصل الفرعي 01 الجزء 2 المادة 9 البنلد 02.

المادة الثالثة: يكلف كل من مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزانة والمحاسبة العمومية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 668 صادر بتاريخ 2001/10/31 يسمح بدفيح مساهمة للمنظمة الدولية للحماية المدنية

المادة الأولى: يسمح بدفع مبلغ مالي قدره مليونين وتسعمائة وواحد وستون ألنف اوقية (2.961.000) اوقية للمنظمة الدولينة للحماية المدنينة كمساهمة الجمهورينة الاسلامية الموريتانية لهذه المنظمة لسنة 2001.

المادة الثانية: تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 2001 الباب 99 الفصل 01 الفصل الفرعي 01 الجزء 4 المادة 4 البند 01.

المادة الثالثة: يكلف كل من مديس الميزانية والحسابات ومدير المخرانة والمحاسبة العمومية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

# وزراة الشؤون الاقتصابية والتنمية

نصوص تنظيميةً :

مقرر رقم 0168 صادر بتاريخ 2001/3/21 متعلق بالاطار القانوني والمؤسسي لمشروع الدعم المؤسسي المتعدد القطاعات المادة الاولى: يتم انشاء خلية بادارة البرمجة والدراسات في وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية تسمى "خلية تنفيذ المشروع" تكلف

البادة الخامسة : كيك الامين العام توزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية ومدير البرتجة والدراسات بتنفيذ هذا المترر الذي ينشر في الجريدة الرسمية مقرر رقم 676 مادر تباريخ 2001/8/12 يقضي بانشاء لجنة لقابعة مشروع الاستصلام الويفي في واحات آدر ار التابعة مشروع الاستصلام المتعدد القطاعات للمشروع فانه يتم الماء الاول: بالنظر لبلطابع المتعدد القطاعات للمشروع فانه يتم انشاء لجنة لتابعة مشروع الاستصلام الريفي في واحات آدرار للشروع المادة الثانية: تكلف لجنة المتابعة بتنسيق نشاطات المشروع

وفحص جميع الامور المتطقة بمتابعة تسيير المشروع. المادة الثالثة: ترأس لجنة المتابعة من طرف مدير التمويلات بوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية المحافظ المناوب للصندوق الاوربي للتنمية.

- ممثلا عن والي آدرار
- مديسر السياسات والـتابعة والـتقييم بـوزارة التـنمية الـريُفية
- والبيئة او ممثله
- مدير الياه او ممثله
- مدير الاشغال العامة او ممثله
- مدير مكافحة الفقر بمفوضية حقوق إلانسان ومكافحة ال
- وبالدمج او ممثله
- ممثلا عن مندوبية الاتحاد الافربي
- ممثلا عن خلية تنسيق اصلاح المجموعة الاوربية لدى وزارة
- الشؤون الاقتصادية والتنمية

يكلف منسق المشروع بغمان سكرتاريا لجنة التابعة

ويمكن للجنة المتابعة اللجوء لأية خيرة تراها ضرورية المادة الرابعة: تجتمع لجنة المتابعة على الاقل مرتين في السنة على ان يكون احدى اجتماعاتها في آطار وعلى ذلك فانها تعد

هذه الخلية بمهام تنفيذ هذا المشروع الذي يسند تسييره ال مدير البرمحة والدراسات كمديره الوطنى. البادة الثانية: تكلف الخلية بوضع ومتابعة ومراقبة انشطة مختلف مكونات المشروع وهي

- دعم قدرات برمجة وتنفيذ ومتابعة الشاريع
- دعم نظام المعلومات وتحسيين وسائل التشاور
- -- توسعة النظام العلوماتي وتحسين وسائل التشاور
- توسعة النظام العلوماتي للبرمجة ومتابعة الاستثمارات

 ادارة الستمويلات وادارة الشؤون الادارية والمائية بوزارة النثؤون الاقتصادية والتنمية

2— ادارة السياسات والمتابعة والتقييم بـوزارة التـنمية الريفية والبيئة

ادارة التخطيط والتعاون بوزارة التهذيب الوطني
أدارة التخطيط والتعاون والاحصاء بوزارة الصحة الشؤون
الاحتماعة

5- ادارة الدراسات واستصلاح الموارد المبحرية بـوزارة الصيد والاقتصاد البحري 6- ادارة الاشغال العمومية بوزارة التجهيز والنقل.
المادة الثالثة: من اجل القيام بمهامها ستمنح الخلية العمال الناسبين لها من حيث العمد والوهلات يوكل تنسيق انشطة الخلية الى امين داثم للمشروع يتم تعيينه من طرف وزير والشؤون الاقتمادية والتنمية
المادة البرابية: سيتم التنفيذ المالي للمشروع وفق القواعمة

والاجراءات التي يمليها البنك الافريقي

المادة الخامسة: يكملف الاميسنان العامسان لوزارتسي الشوون الاقتصادية والتنمية والتنمية الريفية والبيئة كل فيما يخصه بتطبيق المقرر الحالى الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

#### وزارةالميد والاقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 288 صادر بتاريخ 2001/5/02 يقضي باغلاق منطقة صيد

رالمادة الاولى: تغلق المنطقة الواقعة داخل الخطوط الرابطة بين نقاط الاساس البتالية اصام اصطياد رأسيات الارجل والقشريات وكل البواخر الجرافة من الفترة المبتدة من فاتح يونيو 2001 عند الساعسة صفر (00) وحبتى الفاتح من يوليو 2001 الساعة صفر (00).

1703W 20°46.3 17°03W 19°50N 16°45W 19°21N

المادة الثانية: يكلف الامين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري ومندوب رقابة الصيد والتفتيش البحري ومدير الدراسات واستصلاح الثروات البحرية ومدير الصيد الجهوي البحري كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

### وزارة العانزروالمناعة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 282 صادر بتاريخ 2001/4/25 يقضي بالترخيص في العامة وحدة لتحويل وحفظ الخضروات في كيهيدي

المادة الاولى: سرخص للقورية المساعة والشجارة (ميكوم) اعتبارا صن تاريخ توقيع هذا المقرر وخلال فترة لاتتجاوز سنة في اقاسة وحدة لتجويل وحفظ الخضروات في كيهيدي وفقا لترتيبات المادة الاولى من المرسوم رقم: 164.85 بتاريخ 1887/07/31 بلايخ 22 يناير 1984 الذي يخفص محمول المناطات الصناعية للائن والتصريح المسبق.

المادة الثانية: تلتزم الوريتانية للصناعة والتجارة (ميكوم) واطار اقامة وحدة لتحويل وحفظ الخضروات بكيهيدي بتشغير 50 عاملا بصفة دائمة ولهذا الغرض يجب عليها موافاة الوزارة الكلفة بالصناعة خلال ثلاث (3) اشهر من تاريخ بدء الاستغلال بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد تشغيل هؤلاء العمال والا فسيسحب منها هذا الترخيص.

المادة الثالثة: يجب ابلاغ بدء التشغيس الفعلي المذكور في المادة (2) اعلاه الى الوزارة المكلفة بالصناعة فور انطلاق المشروع.

المادة الرابعة: تلتزم الموريتانية للصناعة والتجارة (ميكوم) في اطار تنفيذ المشروع (موضوع المقرر) بالخضوع لأية زيارة تفتيش تطلبها المصالح المختصة بالصناعة والتنمية الريفية او الصحة او الشغل. وتلتزم ايضا بالخضوع لترتيبات المرسوم رقم 85/164 الصادر بتاريخ 1985/07/31 المطبق للامر القانوني رقم 84/020 المصادر بتاريخ 1984/01/22.

كما أن عدم احترام النصوص واللوائح الممول بها في مجال الصناعة يؤدي الى سحب هذا الترخيص

المادة الخامسة: يكلف الامين العام لوزارة العادن والصناعة بتنفيذ هذا القرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

#### وزارة الوطيقة العمومية والشغل والشباب والرياضة

#### نصوص تنظيمية

مقرر رقم 280 صادر بتاريخ 2001/4/24 متعلق بانشاء لجنة ادارية متساوية التمثيل

المادة الاولى: تنشأ لجنة ادارية متساوية التمثيل وحيدة لموظفي الدولة المصنفين في اسلاك الشغل والشبيبة والرياضة طبقا لاحكام الفقرة الثانية من المادة 2 من المرسوم رقم 94087 الصادر بتاريخ 14 سبتمبر 94 المتضمن تنظيم وسير اللجان الادارية متساوية التمثيل لموظفي الدولة.

المادة الثانية: تشكل اللجنة من

1- ممثلي الادارة:

سيدي ولد اعل امين عام الوزارة رئيسا للجنة الأدارية متساوية التمثيل

عبد الرحمن ولد سيدي عبد الله مدير مساعد للوظيفة العمومية عضوا

ومكلفا بسكرتارية اللجنة

2- ممثلي العمال:

سيدى ولد محمد فال

محمد الامين ولد اسلم عربية

المادة الثالثة: ينتدب اعضاء هذه اللجنة لدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد

المادة الرابعة: ينظم سير اللجنة طبقا لاحكام المرسوم رقم

94087 الصادر بتاريخ 14.9.94 المشار اليه اعلاه وطبقا لاحكام النظم الداخلي النموذجي للجان الادارية متساوية التمثيل.

المادة الخامسة: يبدأ نفاذ هذا المقرر من تاريخ توقيعه وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

نصوص مختلفة:

مقرر رقم 0292 صادر بـتاريخ 2001/8/02 يقضي بتعيين كاتب شؤون خارجية (سلك دبلوماسي) متدرب

المادة الاولى: يعين السيد محمد ولد سيداتي مولود بتاريخ: 31/62/12 في اكجوجت حاصل على شهادة الدراسات المعمقة في قانون الاقتصاد من جامعة ارليان في فرنسا كاتب للشؤون الخارجية (سلك دبلوماسي) متدرب درجة ثانية رتبة اولى (ع.ق 760) وذلك اعتبارا من 13 ديسمبر 2000

پ مدة التدريب سنة

المادة الثانية: ينشر هذا المقرّو في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 0308 صادر بـــتاريخ 2001/8/22 يقضي بـــعـيـين بعض اساتذة التعليم الفني

المادة الاولي: يعين الاشخاص التالية اسمائهم الناجحون في مسابقة الاكتتاب اساتذة للتعليم الفني متدربين الرتبة الاولى

(العلامة القياسية 810) وَذَلَكَ آعِتَ بَارِ ا مِنْ 18/01/01/18 وَدَلُكَ آعِتَ بَارِ ا مِنْ 18/01/01/

#### والعنيين هم:

1- تخصص بناء معدني

انيانك ابراهيما مولود بتاريخ 1972/12/31 بغاني (اركيز) اعلان ميلاد رقم 28 بتاريخ 1974/5/15)

#### تخصص بناء ميكانكي

احمد سالم ولد احمد باب مولود باتاريخ 1968/12/31 في انواكشوط (اعلان ميلاد رقم 110 باتاريخ 1976/11/08)

محمد سالم ولد محمد الامين ولد احمد معلوم مولود بتاريخ 170/12/31 في كسرو (اعسلان ميسلاد رقسم 13 بتاريخ 1976/01/13

#### تخمص بناء

احمد سالك الملقب ميي ولد محمد سالم مولود بتاريخ 1966/12/31 في اكجوجت (اعلان ميلاد رقم 597 بتاريخ 1970/07/08)

سليمان ولد بياه مولود بـتاريخ 1963/12/31 في ابي تلميت (اعلان ميلاد رقم 871 بـتاريخ 1976/02/10)

#### تخصص میکانکی ادیزل

احمد بزيد ولد سمت مولود بتاريخ 1969/12/31 في اكجوجت (اعلان ميلاد رقم 435 بتاريخ 435/05/05)

#### مدة التدريب سنة

المادة الثانية: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

#### اعـــلانات – 3

وصل رقم: 0163 بـتاريخ 2001/8/27 بالإعلان عن جمعية تسمى ترقية الام والطفل في كيدماغه

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرابط سيد نحمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص العنيين ادناه عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذاه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتارخ 09 007.73 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73

الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخل على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية: انواكشوط - مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: تاكو سيلا

الأمين العام: نيوما سيلا

أمين الخزينة: ملاحه جيوماسي

الرئيسة: خديجة بنت ببكر 1956 الأمين العام: عبد الله ولد بد

الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر

يجب ان يصوح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل

التعديلات المدخل على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل

تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم

098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مقر الجمعية: انواكشوط - مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

بتاريخ 02 يوليو 1973.

اهداف الجمعية: تموية اجتماعية

تشكلة الهيئة التنفيذية:

أُمين الخزينة: محمد ولد ابرامي 1978

وصل رقم: 146 بتاريخ 2001/7/23 بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية أجامر المكافحة التسول.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرابط سيد مخمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص العنيين ادناه عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذاه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتارخ 69 مونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا التانون رقم 007.73 وصل رقم: 0158 بتاريخ 2001/8/23 بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية المساعدة العامة للنساء والأطفال في لبراكنه الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 20 يونيو 1973.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخل على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 المتعلق بالجمعيات. اهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية: انواكشوط - مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: اشريفه بنت النانه

أمينة الخزينة: النجاة بنت محمد فاضل.

وصل رقم: 0159 بتاريخ 2001/8/27 بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية مساعدة الجموعات الامية

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرابط سيد محمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص العنيين ادناه عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذاه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتارخ 09 007.73 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخل على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في الدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات. اهداف الجمعية: اجتماعية وتربوية

مقر الجمعية: انواكشوط – مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة تشكلة البيئة التنفيذية:

1976 اطار

الرئيس: د. احمد سالم بن محمدو 1956 انوذيبو الأمين العام: محمد ولد محمد سالم 1969 اطار

أمين الخزينة: زينب منت المطفى

ر خ

مية

ىمود ە عن

-09

007